

## عمدة القاري

الصحابة كلهم عدول الثالث فيه دلالة على جمع الرفقاء على الزاد في السفر لأن الجماعة رحمة وفيهم البركة الرابع استدل به الملهب على أن للإمام أن يأخذ المحتكرين بإخراج الطعام عند قلته ليبيعوه من أهل الحاجة الخامس فيه الدلالة على أن على الإمام أن ينظر لأهل العسكر فيجمع الزاد ليصيب منه من ما لا زاد له .

210 - حدثنا ( أصبغ ) قال أخبرنا ( ابن وهب ) قال أخبرني ( عمرو ) عن ( بكير ) عن ( كريب ) عن ( ميمونة ) أن النبي أكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ .

كان ينبغي أن يذكر هذا الحديث في الباب الذي قبله لمطابقة الترجمة ولا مطابقة له للترجمة في هذا الباب وكذا سأل الكرمانى بقوله فإن قلت هذا الحديث لا يتعلق بالترجمة ثم أجاب بقوله قلت الباب الأول من هذين البابين هو أصل الترجمة لكن لما كان في الحديث الثالث حكم آخر سوى عدم التوضء وهو المضمنة أدرج بين أحاديثه بابا آخر مترجما بذلك الحكم تنبيها على الفائدة التي في ذاك الحديث الزائدة على الأصل أو هو من قلم الناسخين لأن النسخة التي عليها خط الفريرى هذا الحديث منها في الباب الأول وليس في هذا الباب إلا الحديث الأول منهما وهو ظاهر أقول هذا بلا شك من النساخ الجهلة لأن غالب من يستنسخ هذا الكتاب يستعمل ناسخا حسن الخط جدا وغالب من يكون خطه حسنا لا يخلو عن الجهل ولو كتب كل فن أهله لقل الغلط والتصحيف وهذا ظاهر لا يخفى .

بيان رجاله وهم ستة أصبغ وعبد الله بن وهب وعمرو بن الحارث تقدموا قريبا وبكير بضم الباء الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج المدني التابعى وكريب مصغرا تقدما وميمونة أم المؤمنين تقدمت في باب السمر بالعلم .

بيان لطائف اسناده منها أن فيه التحديث بصيغة الجمع والإخبار بصيغة الأفراد والعنينة ومنها أن النصف الأول مصريون والنصف الثانى مدنيون ومنها أن فيه إسمين مصغرين وهما تابعيان .

بيان من أخرجه غيره أخرجه مسلم في الطهارة عن احمد بن عيسى عن ابن وهب .  
بيان المعنى والحكم قوله كتفا اي كتف لحم وفيه عدم الوضوء عند أكل اللحم أي لحم كان .  
( باب هل يمضم من اللبن ) .

باب بالسكون غير معرب لأن الإعراب يقتضى التركيب فإن قدر شيء قبله نحو هذا باب يكون معربا على أنه خبر مبتدأ محذوف قوله يمضمض على صيغة المجهول من المضارع وفي بعض النسخ هل يتمضمض وكلمة هل للاستفهام على سبيل الاستفسار .

211 - حدثنا ( يحيى بن بكير وقتيبة ) قال حدثنا ( الليث ) عن ( عقيل ) عن ( ابن شهاب ) عن ( عبيد الله بن عبد الله عتبة ) عن ( ابن عباس ) أن رسول الله ﷺ شرب لنا فمضمض وقال إن له دسما .

( الحديث 211 - طرفه في 5609 ) .

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة .

بيان رجاله وهم سبعة تقدم ذكرهم وبكير بضم الباء وعقيل بضم العين وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعبد الله بن عبيد الله بتصغير الابن وتكبير الاب وعتبة بضم العين وسكون الثاء المثناة من فوق .

بيان لطائف اسناده منها أن فيه التحديث بصيغة الجمع والعنونة ومنها أن فيه شيخين للبخاري وهما ابن بكير وقتيبة بن سعيد كلاهما يرويان عن الليث بن سعد وهذا أحد الأحاديث التي أخرجها الأئمة الستة غير ابن ماجه عن شيخ واحد وهو قتيبة ومنها أن رواه ما بين مصري وهو يحيى بن عبد الله بن بكير والليث وعقيل وبلخي وهو قتيبة ومدني وهو ابن شهاب وعبيد الله .

بيان من أخرجه غيره أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي في الطهارة عن قتيبة به وأخرجه مسلم أيضا عن زهير بن حرب وعن حرمله بن يحيى وعن أحمد بن عيسى وأخرجه ابن ماجه فيه عن دحيم